قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٢ لسنة ٢٠١٦

بتقرير صفة النفع العام لمشروع توسعات مستشفى قنا العام

بمدينة قنا بمحافظة قنا

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعات مستشفى قنا العام بمدينة قنا بمحافظة قنا .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع بمساحة ٥ أفدنة و٣ قراريط و٢٣ سهمًا التى تقع داخل الحيز العمرانى بالحدود الآتية :

الحد البحرى : مبنى مستشفى قنا العام ثم شارع عمومى .

الحد القبلى : مبنى مضاف إلى المستشفى التعليمى .

الحد الشرقى : مساكن بطول ٩٦م .

الحد الغربى : شارع ثم مساكن أهالى .

والمبين أسماء ملاكها بالمذكرة وكشف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرافقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧هـ

(الموافق ٢١ مارس سنة ٢٠١٦م) .

عبد الفتاح السيسى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٢ لسنة ٢٠١٦

باعتبار مشروع توسعة مستشفى قنا العام بمحافظة قنا

من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر

على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

فى إطار النهوض بالخدمة الصحية للمواطنين فقد طلب السيد محافظ قنا تقرير صفة النفع العام لمشروع توسعة مستشفى قنا العام (والذى تم ضمه حاليًا وأصبح مستشفى تعليميًا تابعًا لكلية الطب - جامعة جنوب الوادى) وذلك على مساحة (٥ أفدنة و٣ قراريط و٢٣ سهمًا) ونزع ملكية الأراضى اللازمة لذلك والمملوكة للسيد/ عبد الحى الصغير سيد وآخرين كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق وهذه المساحة غير مدرجة بسجلات الجمعية الزراعية وتقع داخل كردون مدينة قنا وضمن الحيز العمرانى الجديد لمدينة قنا وهى محدودة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : مبنى مستشفى قنا العام ثم شارع عمومى .

الحد القبلى : مبنى مضاف إلى المستشفى التعليمى .

الحد الشرقى : مساكن بطول ٩٦م .

الحد الغربى : شارع ثم مساكن أهالى .

وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى ١٩٩٩/٥/٢٥ على إقامة التوسعات المطلوبة .

كما وافق السيد رئيس مجلس الوزراء على اعتماد مبلغ ٣٧٧٠٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وسبعمائة وسبعون ألف جنيه مصرى لا غير) لصرف تعويضات نزع الملكية للأراضى المزمع إقامة المشروع عليها .

تم تقدير قيمة المتر المربع الواحد بمعرفة اللجنة العليا لتثمين أراضى الدولة بوزارة الزراعة بمبلغ ١٥٠ جنيهًا للمتر المربع الواحد واعتمد التقرير من السيد وزير الزراعة وتمت موافقة الملاك على هذا الثمن .

ولما كان مشروع توسعة مستشفى قنا العام - بمحافظة قنا - يحقق نفعًا عامًا لأهالى المحافظة ، الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على المساحة اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير التنمية المحلية

أ.د. أحمد زكى بدر